

لنفعل ما يفتح في العدالة او ان يشيع ذلك في السأ  
شيعا عموما العلم ولا يعول على فتح ذلك من  
الواحد والعشر لعدم اليقين بخبرهم ولو ثبت  
عدالة الشاهد حكم باسقرار عدالتهم حتى يتبين ما  
يتألفها وقيل ان مضى مدعى يمكن تغير حال الشاهد  
فيها استأنف الحق عنه ولا حد لذلك بل يجب ما يراه  
الحاكم **الحادي عشر** ان يجمع قضايا كل اسبوع وثلاثة عشر  
ويكتب عليها فاذا اجتمع ما لشهركت عليه شهر كذا فاذا  
اجتمع ما لستة جمعه ثم كتبت عليه قضاة سنة كذا **الثانية**  
كل موضع وجب على الحاكم فيه كتابة الحضر فان حمل له من  
بيت المال ما يصر في ذلك وجب عليه الكتابة وكذلك ان  
احضر للمتمس ذلك من خاصة ولا يجب على الحاكم دفع المظالم  
من خاصة **الثالثة** يكرم الحاكم ان يعنت الشهود اذا كانوا  
من ذوى المصاير والاديان القوية مثل ان يفرق بينهم لا  
في ذلك اعضاضهم ويستحب ذلك في موضع الزينة **الرابعة**  
لا يجوز للحاكم ان يتبع الشاهد وهو ان يدخله في التلظظ  
بالشهادة او يتعقبه بل يكتب عنه حتى يتبين ما عدله وان  
تزداد او توقف في الشهادة لم يجز تعذيبه الى الاقدام على  
الاقامة ولا تهديد في اقامتها وكذا يجوز ايقاف عزم

العزم

العزم عن الاقرار لا ينظم العزم ويجوز ذلك في حقوق  
أقربها الى الله تعالى من سواها صلى الله عليه واله قال الماعز عند  
اعترافه بالزنا العاك قبله بالعلك لمستها وهو تفرغ يرض  
بايثارا الاستنار **الخامسة** يكرم ان يضيف احد الخصم من  
صاحبه **السادسة** الرشوة حرام على اخذها وياثم اللدغ  
لها ان توصل بها الى الحكم له بالباطل ولو كان الحق لم ياتم  
ويجب على المرئى إعادة الرشوة المصاحبا ولو تلفه قبل  
وصولها اليه ضمنها له **السابعة** اذا التمس الخصم احضا خصمه  
مجلس الحكم احضره اذا كان حاضرا سواء حرر المدعى  
دعواه او لم يحضرها اما لو كان غائبا لم يعد الحاكم حتى يحضر  
الدعوى والفرق لزوم المسئلة في الثاني وعدهما في الاول  
هذا اذا كان في بعض مواضع ولا يسه ولا يسر له هناك خليفة  
عكم وان كان في غير ولا يسه اثبت الحكم عليه بالحجة وان  
كان غائبا ولو ادعى على امرأه فان كانت برز فهو كالرجل  
وان كانت محدثا بعث اليها من سبب. وفي الحكم بينهما  
بين عزمها **النظر في كيفية الحكم وفيه مقاصد اول**  
في نظايف الحكم وهي سبع **الاول** التسوية بين الخصم في  
السلام والجلوس والفظ والكلام والانصات والعدل  
والعلم والحيح التسوية في الميل بالقلب لتعدت غالبا

التعاقب